

## قانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٦

يربط موازنة هيئة مشروعات المحطات المائية لتوليد الكهرباء  
للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

قدرت كل من استخدامات وإيرادات هيئة مشروعات المحطات المائية لتوليد الكهرباء  
للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٢٥٨٩٠٠٠٠٠ جنيه (خمسة وعشرون مليوناً وثمانمائة وتسعون  
ألف جنيه) موزعة على النحو التالي :

### أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ١٩٢٥٠٠٠٠ جنيه  
(مليون وتسعمائة وخمسة وعشرون ألفاً من الحنيهاً) تستبعد بالتحويل من الباب الثالث -  
الاستخدامات الاستثمارية ، وزعه على البابين التاليين :

( أ ) حملة الباب الأول - أجور بمبلغ ١٢٩٧٠٠٠ جنيه

( ب ) حملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٦٢٨٠٠٠ جنيه

### ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٢٥٨٩٠٠٠٠ جنيه  
موزعة على البابين التاليين :

( أ ) حملة الباب الثالث - استخدامات استثمارية بمبلغ ١٧٣٤٠٠٠٠ جنيه .

( ب ) حملة الباب الرابع - التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٨٥٥٠٠٠٠ جنيه .

ثالثا - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٢٥٨٩٠٠٠٠٠ جنية (خمسة وعشرون مليونا وثمانمائة وتسعون ألفا من الجنيهات) موزعة على البابين التاليين:

(أ) جملة الباب الثالث - إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٨٦٥٠٠٠٠٠ .

(ب) جملة الباب الرابع - فروض وتسهيلات أثمانية بمبلغ ١٧٢٤٠٠٠٠٠ جنية منه مبلغ ١٤٢٤٠٠٠٠٠ جنية فروض من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات.

( المادة الثانية )

تسرى أحكام التأشير العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع القانون المنشئ للهيئة .

( المادة الثالثة )

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - الاستثمارات الاستثمارية بما في ضوء التقييم الذي يصدره بنك الاستثمار القومي .

( المادة الرابعة )

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

( المادة الخامسة )

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

( المادة السادسة )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من أول يوليو سنة ١٩٨٦ .  
يصم هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ شوال سنة ١٤٠٦ ( ٢٥ يونيو سنة ١٩٨٦ ) .

بيان موازنة هيئة مشروعات المحطات المائية لتوليد الكهرباء  
للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦

١٩٨٦/٨٥		١٩٨٧/٨٦		١٩٨٦/٨٥		١٩٨٧/٨٦	
		البيان				البيان	
—	—	باب ١ - إيرادات سيادية ...	١١٧٧٠٠٠٠	١٢٩٧٠٠٠٠	...	بار ١ - الأجور ...	...
—	—	باب ٢ - إيرادات وتحولات جارية ...	٦٢٨٠٠٠٠	٦٢٨٠٠٠٠	...	باب ٢ - النفقات الجارية والتسهيلات ...	...
—	—	جملة الإيرادات الجارية ...	١٨٠٥٠٠٠٠	١٩٢٥٠٠٠٠	...	جملة الاستخدامات الجارية ...	...
٢٢٥٠٠٠٠	٨٦٥٠٠٠٠٠	باب ٣ - إيرادات وأسماوية مستبعدة بالتحويل من باب (٣) ...	—	—	...	الصافي ...	...
٤٧٦٢٥٠٠٠٠	١٧٢٤٠٠٠٠٠	باب ٤ - فروض وتسهيلات ائتمانية ...	٦٧٤٠٠٠٠٠	٨٥٥٠٠٠٠٠	...	باب ٣ - استخدامات استثمارية باب ٤ - تحويلات وأسماوية ...	...
٤٧٨٥٠٠٠٠٠	٢٥٨٩٠٠٠٠٠	جملة الإيرادات الجارية ...	٤٧٨٥٠٠٠٠٠	٢٥٨٩٠٠٠٠٠	...	جملة الاستخدامات الـ اسماوية ...	...
٤٧٨٥٠٠٠٠٠	٢٥٨٩٠٠٠٠٠	إجمالي الإيرادات ...	٤٧٨٥٠٠٠٠٠	٢٥٨٩٠٠٠٠٠	...	إجمالي الاستخدامات ...	...